والتلاعب حسب الأهواء، فيتسنى للفقيه على هذا أن يحكم بحلية الربا مثلا، لأن فيه مصلحة، والفائدة والمصلحة تعارض النص، وتقدم عليه في المعاملات، إلى كثير من أمثال هذا، وهل ذلك الا الفوضى والتلاعب باحكام الشريعة؟ نعم يمكن العمل بالمصلحة حيث لا دليل لفظي من نص أو ظاهر)) .

ثانيا: تعليقا لنا على هذا التعليق جاء فيه: ان الغرض من نشر أمثال هذه الرسالة، هو بيان ما امتازبه أفق المفكرين المسلمين من سعة في التفكير، وسعة في التقبل، لم يؤد أحدهما إلى تشاحن أو تباغض أو ترام بالتهم، فإذا كان الأمر وصل إلى هذا الحد فيما حفظه التاريخ للسالفين من تراث، فأجدر باللاحقين الا يعولوا على هذه الخلافات الفكرية تعويلا يقطع الاواصر، ويحل الخناصر، أما رأى الطوفي أو رأى سواء في شيء بذاته، فانه رأى خاضع للبحث والنظر، وأن يتلقاه العلماء بما يرون من تأييد أو نقض عمادهما البرهان والحجة ((فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض)) وان صفحات ((رسالة الإسلام لمعرض آراء ومجلى درس وتبيان)) . ا هـ.

وقد بينا في بعض ما كتبناه أيضا رأينا فيما ينسب إلى عمر بن الخطاب رضي ا عنه من ان عدم اعطائه المؤلفة قلوبهم نصيبا من الزكاة كان نسخا لحكم قرآنى أو وقفا للعمل بنص الهى، وخرّجنا صنيع عمر في هذه المسألة وغيرها تخريجا علميا صحيحا يتبين منه أن لا نسخ بعد الرسول ولا وقف لنص تشريعى، وحاشا لعمر أن يرى ذلك أو يفعله]ص 175 بالعدد الثانى من السنة الرابعة[.

ولعلنا - وهذه سنة المجلة - في غنى عن أن نقول: ان نشر مقالى السيدين الفاضلين الأستاذ جواد والاستاذ اللبابيدى لايعنى أننا نوافقهما على كل ماجاء فيهما.

وقد كان المغفور له الشيخ محمد رشيد رضا ينشر فى مجلته ((المنار)) بحوثا خطيرة وآراء لايوافق أصحابها عليها كآراء الدكتور صدقى وغيره، ولم يضر ذلك بالدين ولا بالعلم، بل كانت له فوائد عظمى في البحث والنظر، وكانت به مجلة المنار سجلا واعيا، وكتاباً حافلا، وإنّما الاعمال بالنيات وإنّما لكل امرىء مانوى.